

## قانون رقم ١٩ لسنة ١٩٩٣

بفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة القطاع العام للنقل البري والنهري  
عن السنة المالية ١٩٩٠/٨٩

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة القطاع العام للنقل البري والنهري من السنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٤١٧٧٤ جنيا ( فقط وقدره واحد وأربعون ألفا وسبعمائة وأربعة وسبعون جنيا لا غير ) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الباب الأول - أجور وذلك وفقا ليلي :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٩٠/٨٩ الباب الأول - أجور بمبلغ ٤١٧٧٤ جنيا ( فقط وقدره واحد وأربعون ألفا وسبعمائة وأربعة وسبعون جنيا لا غير ) مقابل خفض اعتمادات الباب الثاني النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمجموعة ٦ فائض الحكومة بنفس القيمة .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بمخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ شعبان سنة ١٤١٣ هـ  
( الموافق ٦ فبراير سنة ١٩٩٣ م ) .